

# "الشورى" يوافق نهائيا على عزل أعضاء "الوطني" بقانون الانتخابات



الخميس 17 يناير 2013 12:01 م

وافق مجلس الشورى على عدد من مواد قانون انتخابات مجلس النواب , من بينها المادة الخاصة بعزل أعضاء الحزب الوطنى المنحل ونوابه في البرلمان في أى من الدورتين السابقتين 2005 و2010 .

وعدل مجلس الشورى في جلسته الصباحية اليوم "المادة 17" من قانون الانتخابات والتي تنص على "إذا لم يتقدم فى الدائرة الانتخابية الا قائمة واحدة يعلن انتخاب المرشحين الواردة اسماؤهم بهذه القائمة بشرط حصولها على نسبة 2% فقط (بدلا عن 10% على الأقل ) والتي وردت فى المشروع المقدم من الحكومة"

ورفض المجلس التوسع فى منع التنفيذيين من دخول البرلمان بما فى ذلك اعضاء مجالس ادارات الاجهزة الرقابية والمستقلة وأقر المجلس "المادة 27" بنصها الوارد من اللجنة التشريعية, والذي ينص على: "لا يجوز الجمع بين عضوية مجلس النواب وعضوية الحكومة او المجلس الاقتصادى الاجتماعى والمجالس الشعبية المحلية ومنصب المحافظ ورؤساء الاجهزة الرقابية والمستقلة او وظائف العمد والمشايخ او عضوية اللجان الخاصة بها" .

ووافق على استثناء اعضاء هيئة التدريس والبعوث فى الجامعات ومن فى حكمهم من العاملين فى الوزارات والمجامع ومراكز البحوث العلمية من شرط التفرغ لعضوية المجلس "بشرط عدم شغلهم لوظائف ادارية بتلك الجهات" ورفض النواب حذف الشرط الأخير .

ورفض النواب إضافة عبارة "بما لا يخالف الحد الاقصى للاجور" او "لا يجوز الجمع بين ما يتقاضاه من وظائف اخرى وما يحصل عليه من المجلس على "المادة 31" والتي تنص على "يتقاضى رئيس مجلس النواب مكافأة مساوية لمجموع ما يتقاضاه رئيس مجلس الوزراء" ..ووافق النواب على المادة كما جاءت في النص المقدم من اللجنة التشريعية والدستورية: " يتقاضى رئيس مجلس النواب مكافأة مساوية لمجموع ما يتقاضاه رئيس مجلس الوزراء"

ووافق نواب الشورى على "المادة 35" والتي تؤكد ان المجلس مستقل بموازنته, كما وافق على عزل أعضاء الحزب الوطنى, والتي تنص على " ألا يكون من قيادات الحزب الوطنى المنحل ويقصد بالقيادات كل من كان عضوا بامانتته العامة او بمكتبه السياسى او بلجنة السياسات فى الخامس والعشرين من يناير 2011 او كان عضوا بمجلس الشورى فى أى من الفصلين التشريعيين السابقين على قيام الثورة ولا يسرى هذا الشرط الا لمدة 10 سنوات من تاريخ العمل بالدستور".

أش أ